

وزارة السياحة

قرار رقم ١٢ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١/٩

وزير السياحة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إنشاء

غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها والمعدل بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعويين رقمى ٣٠٤٦٧ و ٣٠٤٧٢ لسنة ٦٩ ق

بجلسة ٢٠١٦/٣/٢٧ ؛

وعلى القرارات الوزاريين رقمى ٦٠٧ و ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل لجنة تسيير أعمال الاتحاد المصرى للغرف السياحية لتكون برئاسة السيد

الأستاذ / كريم محسن عثمان كامل ، وعضوية كل من :

مصطفى عبد العظيم محمد خليل نائباً للرئيس وأميناً للصندوق

كامل كمال أبو الخير عضواً

جورج نادر الببلاوى عضواً

مجدى نجيب باشا بشاى عضواً

عادل منير المصرى عضواً

محمد حسين صالح عضواً

زهير يحيى خير الدين عضواً

كريم حمدى المنباوى عضواً

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة المشار إليها بالمادة الأولى جميع أعمال مجلس إدارة الاتحاد المصرى للغرف السياحية لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ سريان هذا القرار أو لحين إجراء انتخابات جديدة لتشكيل مجلس إدارة جديد أيهما أقرب .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

محمد يحيى راشد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٧

٢٥٤١٨ / ٢٠١٦ - ٢٠١٧/١/١٢ - ١٣١٤